

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية
وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛
وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الارثوذكس بكنيسة السيدة العذراء والمنازة المقامة بها بناحية
سخا قسم شرطة كفر الشيخ - محافظة كفر الشيخ وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ ربيع الأول سنة ١٤١٥ هـ

(الموافق ٣١ أغسطس سنة ١٩٩٤ م)

حسنى مبارك